بحث عام | قسم الدراسات الدينية | 26 أبريل 2017

بين الشورى والديمقراطية:
الخلافة هي المشكلة

الحسين أخدوش
باحث مغربي

مؤمنون بلا حدود
Mominoun Without Borders
للدراسات والأبحاث www.mominoun.com

جميع الحقوق محفوظة © 2017
All rights reserved © 2017

بين الشورى والديمقراطية: الخلافة هي المشكلة[1]

قراءة في كتاب: «الإسلام وأصول الحكم» لعلي عبد الرازق

[1] نشر بملف بحثي «الشورى والديمقراطية» بتاريخ 27 فبراير 2016، مؤسسة مؤمنون بلا حدود، إشراف بسام الجمل، تنسيق أنس الطريقي.

تقديم الموضوع:

تعتبر إشكالية الدين والسياسة من القضايا العويصة في السياق الثقافي الإسلامي، ذلك أنّ الخلاف والاختلاف الدائر حولها قد بات أكثر حدّة وأشدّ تعقيداً، بل كثيراً ما أضحى سبباً للمآسي الإنسانية والنزاعات الدموية التي تعرفها أكثر من منطقة؛ فما نشاهده اليوم من دعوات متطرّفة لقيام ما يُسمى بـ»دولة الخلافة» من طرف بعض التيارات الحركية والسياسية الدينية المتشدّدة، وما رافق ذلك من ترهيب للناس ودمار للأوطان وما إلى ذلك، يقوم دليلاً واقعياً على الأمر. لذا يتساءل المرء، ومن حقّه التساؤل، ما منشأُ هذا الفهم السيّئ لمشكلة الدين والسياسة؟ ولمَ اتّخذ هذا الحجم؟ وهل يمكن لمثل هذا السياق أن يوفّق بين متطلبات العصر من الديمقراطية وحقوق الإنسان من جهة، ومقوّمات مجاله التداولي التقليدي المؤسّسة على مقولات ومفاهيم دينية وثقافية تقليدية وعتيقة مثل الشورى والخلافة من جهة ثانية؟

استشكال الموضوع

ولأجل مقاربة هذا الموضوع، نقترح الانطلاق من دراسة حالة فكرية محدّدة، نتناول على ضوئها مشكلة الدين والسياسة عبر مُساءلة ظاهرة «الخلافة»، باعتبارها مقولة سياسية مغلّفة دينياً وتاريخياً باعتبارات أيديولوجيّة لطالما سبّبت للكثيرين الوقوع في سوء فهم مسألة تدبير الحكم؛ ممّا أدى إلى السقوط في الالتباس والخلط بين المفاهيم السياسية والمدنية، وعلى رأسها مفاهيم: الشورى والديمقراطية. وفي هذا المقال نقترح قراءة لنص استقصائي حول هذه المسألة، وتحديداً كتاب «الإسلام وأصول الحكم» للمفكر **علي عبد الرازق**.[1] وهو الكتاب الذي نعتقد جازمين أنّه يكتسي قيمة علمية وفكرية بارزة في ما يخصّ دراسة ظاهرة الخلافة من وجهة نظر دينية اجتماعية وتاريخية، ذات علاقة وثيقة بالالتباس الحاصل بين مفهومي الشورى والديمقراطيّة.

وبالرجوع إلى هذا النصّ المقترح للدراسة: «الإسلام وأصول الحكم» لعلي عبد الرازق، نلاحظ أثناء تصفحه الأولي (المقدمة والمحتويات) انشغاله الشديد بإبراز مسألة أنّ الخلافة ظاهرة تاريخية من حيث هي ممارسة بشرية لا غير، ولكن تمّ تغليفها بالدين وصبغت به لتبرير ممارستها بطرق معيّنة. ونحن نرى ذلك واضحاً بين كلّ ثنايا الكتاب، وبخاصة فيما يتعلّق بإصرار البعض على تأصيلها في الدين، حيث ينزع بحثه هذا إلى تفنيد ذلك انطلاقاً من استقصاءات نصية فقهية وتاريخية اجتماعية فريدة تُحسب لهذا المفكّر الجليل.

1- علي عبد الرازق: **الإسلام وأصول الحكم**: بحث في الخلافة والحكومة في الإسلام، طبعة دار التنوير الأولى، بيروت ـ لبنان، سنة 2013

أمّا الإشكاليّة التي نودّ طرحها لتحليل أطروحة هذا النص، فنحسبها إشكالية فهم وقراءة، أكثر منها إشكالية بحث نظري يلزم طرقه؛ ذلك أنّنا نروم هنا إبراز خصائص بحث استقصائي حول ظاهرة الخلافة من داخل البنية الدينية التقليدية التي تأبى أن تُخضع نفسها للأدوات المنهجية الحديثة والمعاصرة، وتُقاوم كلّ نزعة تسعى إلى إخراجها مما تتخبط فيه من جمود واجترار. لذا نتساءل، كما نعتقد أنّ علي عبد الرازق قد تساءل في هذا الكتاب، هل يجوز اعتبار النزاع في مسائل السياسة، وتحديداً هنا الخلافة، صراعاً من أجل العقائد؟ أم أنّ النزاع حول هذه الأمور السياسية يلزم أن يكون على أرضية المجتمع والواقع والتاريخ وليس على أسس الدين والمعتقد؟ وبعبارة أخرى: هل المشكلة السياسية مشكلة دينية أم هي مشكلة دنيوية زمنية لا علاقة لها بالمعتقد الديني؟ وكيف يمكن إزالة اللبس الذي يقع فيه الناس حين يخلطون بين المفاهيم السياسية والدينية، ومن ثمّ يسقطون في خلط مقوّمات الحكم السياسي باعتبارات المعتقد والدين؟ هل يصح اعتبار الشورى مثلاً المرادف الديني للديمقراطية، أم أنّ ذلك مجرد خلط وإقحام للدين في شؤون السياسة؟ ما صلب الإشكال السياسي في السياق الإسلامي؟ هل في شكل الحكم فقط، بغضّ النظر عن التصورات المؤطّرة له، أم هو في سوء تصور الناس للممارسة السياسية وخلطها بالعقيدة؟ وكيف يمكن إزالة الالتباس الحاصل بين الديمقراطية والشورى مثلاً؟

إنّها أسئلة كثيرة يمكن طرحها بصدد هذا الموضوع، نظراً لحيويته بالنسبة للمجتمع المدني الذي يخترقه الديني بشكل كبير إلى حدّ التخمة. في هذا الإطار نعتبر قراءة كتاب «الإسلام وأصول الحكم» مسألة ضرورية، لا لأننا نمجّد أطروحته، ولكن لكي نفكر معه وضده أيضاً، إن لزم الأمر، بحسب ما يخدم إرادة البحث عن مخرج حقيقي للمشكلة السياسية المزمنة التي يتخبّط فيها المجتمع المدني «الإسلامي» بشكل عام. ومن أجل ذلك، نقترح عرض وتحليل أطروحة هذا الكتاب انطلاقاً من النقاط المنهجية التالية: عرض سياق النص وبنيته، ثم مناقشة أطروحته وتقويمها وإبراز أهميته في السياق الإسلامي الحديث باعتباره محاولة استقصائية لتوضيح مشكلة الخلافة في ضوء الممارسة التاريخية لها، واعتبارها مشكلة تاريخية اجتماعية وليست دينية في شيء، لننهي كلامنا في هذا الأمر بمسألة الالتباس القائم بين مفهوم الديمقراطية والشورى كما يروج لهما كثيراً في سياقنا الثقافي الراهن وردّ هذا الالتباس إلى مشكلة ظاهرة الخلافة وما تطرحه من تأويلات اجتماعية وتاريخية متضاربة.

1- سياق النص وبنيته:

ينتمي نص كتاب «الإسلام وأصول الحكم» إلى الفترة الحديثة زمنياً، وينتمي معرفياً إلى الكتابات التي خاضت في قضايا الدين والسياسة والمجتمع في السياق الثقافي العربي الإسلامي المعاصر، فقد أُلّف الكتاب في عشرينيات القرن الماضي (1925)، وقد انخرط فيه الأستاذ علي عبد الرازق في النقاش الدائر حول نهاية الخلافة الإسلامية خاصة بعد الحرب العالمية الأولى وما صاحبها من تحوّلات سياسية واجتماعية ارتبطت خصوصاً بالدولة العثمانية، والتي انتهت خلافتها فعلياً بقيام الأتاتوركية وبناء الدولة القومية التركية القطرية على أنقاض الخلافة العثمانية.

أمّا في مصر فقد شهد النقاش حول الملكية نقاشات مختلفة، فبدأ الشك يدبُّ في الشرعية الدينية للنظام الملكي، بل حتى في صحة المستند الديني لمقولة الخلافة، وخصوصاً بظهور التيار الليبرالي التحديثي الذي يعتقد بضرورة تأسيس الدولة العلمانية الحديثة على أساس التعاقد الاجتماعي، عوضاً عن الاستمداد السياسي لمشروعية الحكم من الاعتبارات الدينية والتاريخية التقليدية. ولم يكن **علي عبد الرازق** الوحيد الذي كتب في موضوع الخلافة في هذه الفترة التاريخية، بل كتب أيضاً في الموضوع نفسه مفكّرون آخرون على رأسهم **محمد رشيد رضا** في كتابه «الخلافة: الإمامة العظمى»، ثم «**مصطفى صبري**» في مؤلّفه المعنون بـ «النكير على منكري النعمة من الدين والخلافة والأمّة»، بالإضافة إلى كتب ومقالات أخرى كثيرة يضيق المقام عن سردها.[2]

لقد كان سياق ظهور هذا النص متشنّجاً، حيث بدأ الشك يدبّ في العديد من المقولات التقليدية المؤطّرة للحياة الاجتماعية والدينية للمسلمين، لذا كان من الضروري على المفكر والباحث الجاد مواجهة هذه القضايا بالبحث والتنقيب لإزالة اللبس عنها وتوضيح المستغلق منها على الناس. من هذا المنطلق اشتغل علي عبد الرازق على مسألة الخلافة باحثاً عمّا إذا كانت فعلاً مشرعنة بالنصوص الدينية، أم هي فقط ممارسة تاريخية اجتماعية تمّ تغليفها بالاجتهادات والاعتبارات الفقهية التي لا يمكن بأي حال من الأحوال رفعها إلى مستوى النصوص الملزمة شرعاً. والواضح أنّ نصّه هذا يندرج ضِمن سياقٍ خاصٍ محكوم بالنقاش حول شرعية أو عدم شرعية حذف «الخلافة» وإقامة الدولة القطرية في تركيا ما بعد العثمانيين. غير أنّ ذلك يجب ألّا يحجب عنّا أيضاً اندراجه ضمن سياق أعم؛ ألا وهو سياق مسلسل البحث عن الفصل بين ظاهرة السلطنة التي انتشرت في الجغرافيا الإسلامية وظاهرة «الخلافة» المتوارثة تاريخياً عن التقليد الديني السياسي الممتد تاريخياً إلى الفترات الأولى «للخلافة الراشدة».

2- انظر بهذا الخصوص المقدّمة التحليلية التي أنجزها نصر حامد أبو زيد لكتاب علي عبد الرازق: **الإسلام وأصول الحكم**، مرجع سابق، انظر الصفحات: 11 و12 و13

وبشكل عام يمكن أن نعتبر ـ وهذا هو المهم بالنسبة إلينا الآن ـ السياق النظري لهذا النص أهم من السياق التاريخي، حتى وإن كان يناقش ظاهرة الخلافة بالتركيز على السياق التاريخي. إنّه بالنسبة إلينا اليوم وثيقة شاهدة على حدّة الحوار والجدال بين دعاة الدولة الدينية وأنصار الدولة المدنية. فهل كان **علي عبد الرازق** في هذا الكتاب من أنصار التيار الأول أم من أنصار التيار الثاني؟ كيف تصوّر ظاهرة الخلافة شرعياً وتاريخياً؟

قبل الجواب عن هذا السؤال، نودّ أن نعرض أوّلاً بنية الكتاب ومحتوياته كما بسطها صاحبه نفسه في النص. ينقسم الكتاب إلى ثلاثة كتب رئيسية (أقسام)، وكلّ كتاب يتكوّن من ثلاثة أبواب فرعية إضافة إلى مقدّمة موجزة في البداية، والكتاب في مجمله من الحجم المتوسط جدّاً بعدد صفحات لا يتجاوز 108 صفحة.

الكتاب الأول، يتناول فيه الكاتب موضوع الخلافة والإسلام، فيبرز في بابه الأول طبيعة الخلافة حيث حرص فيه جاهداً على شرح المفاهيم وتوضيحها وإزالة اللبس عنها، معتبراً مرجعية سلطة الخليفة مستمدة من الأمّة وليس من الله. ثمّ في الباب الثاني تناول حكم الخلافة في الدين، حيث تعرض بالنقاش للخلافات اللاهوتية والسياسية بصدد ما إذا كانت الخلافة واجبة أم غير واجبة، مبرزاً أنّ الذين يقولون بوجوبها لا يستندون إلى نصوص شرعية صريحة. وفي الباب الثالث بسط أمر الخلافة من الوجهة التاريخية الاجتماعية معتبراً أنّ الخلافة في الإسلام ليست سوى نظام سياسي زمني ارتضاه المسلمون وتوافقوا عليه وليس حكماً شرعياً توقيفياً، أي أنّ الحكم والخلافة ليسا واجباً دينياً مطلقاً كما يزعم البعض.

أمّا الكتاب الثاني فيتناول فيه الكاتب الحكومة والإسلام، حيث يناقش فيه وضعية ممارسة الحكم في الإسلام، وكأنّه ينتقل بنا من النقاش الديني إلى النقاش المدني السياسي للمشكلة. وقد خصّ هذا الكتاب بدوره بثلاثة أبواب: الأول خصّصه لنظام الحكم في عصر النبوّة، والثاني تحدث فيه عن الرسالة والحكم في التقليد الإسلامي، وفي الثالث نجده يبحث في ما إذا كان الدين رسالة دينية أم نظام حكم، بما يعني أنّ الدين ليس دولة ولا يحدد نظاماً محدداً للحكم. وبعبارة أخرى، يسعى هذا الكتاب إلى تحرير النقاش حول قضية الحكم من فضائها الفقهي التقليدي للانتقال بها إلى فضائها الطبيعي الأرحب، ألا وهو فضاء الفكر السياسي والمدني الحديث.

وينصرف الكتاب الثالث إلى دراسة شكل الخلافة والحكومة عبر تاريخ الإسلام الاجتماعي والمدني، حيث يتناول فيه قضايا السياسة والاجتماع انطلاقاً من علم السياسة ومن خلال المنظور السياسي، وليس عن طريق المعتقد والمنظور الديني. يؤكّد هذا الأمر ارتباط بحثه لمسألة الخلافة بعلم السياسة التاريخي، وليس بالفكر اللاهوتي كما يمارسه ويتبنّاه عادة رجال الفقه والعلوم الدينية. ويتناول هذا الجانب مؤلّفه عبر ثلاث مسائل: الوحدة الدينية عند العرب، وشكل الدولة عند العرب، ثم يعود مرّة أخرى إلى مسألة الخلافة الإسلامية في الباب الثالث.

والظّاهر من هذه البنية التي يتشكّل منها هذا النص أنّها تُعدّ محاولة تاريخية جادّة لاستقصاء فكرة الخلافة كما تمّ تصورها، وكما مورست في الثقافة الإسلامية الكلاسيكية دون ربطها بتصورات دينية أو كلامية معيّنة. لذا لا غرابة في أن نجد النص يركّز على الجوانب التاريخية والاجتماعية أكثر من تركيزه على النصوص والاجتهادات الفقهية أثناء مقاربته لهذه الإشكالية. إنّ ما يؤكّده هذا المنزع في التحليل لدى علي عبد الرازق هو مدى سعيه لنقل القضية من مجال الفقه نحو مجال التاريخ والاجتماع والسياسة. وكما يقول عن ذلك نصر حامد أبو زيد فإنّ هذا الرجل كان في زمانه «يسعى لنقل القضية من مجال الفقه إلى مجال التاريخ والسياسة، وقد بدأ البحث في ذلك كما هو واضح قبل أن تصبح قضية «الخلافة» قضية الساعة بسنوات...».[3]

يعلن علي عبد الرازق في آخر الباب الثالث من الكتاب الثالث المعنون «الخلافة الإسلامية» بالكلام الصريح أنّ الدين بريء من التصورات التي اعتقدها الناس حول الخلافة، ذلك أنّها لا تعدو أن تكون ممارسة تاريخية تعارف المسلمون عليها في تاريخهم الاجتماعي والسياسي ليس إلا، ويقول في ذلك مصرّحاً: «والحق أنّ الدين الإسلامي بريء من تلك الخلافة التي يتعارفها المسلمون، وبريء من كلّ ما هيأوا حولها من رغبة ورهبة، ومن عزّ وقوة. والخلافة ليست في شيء من الخطط الدينية، كلا ولا القضاء ولا غيرهما من وظائف الحكم ومراكزها الدولة. وإنّما تلك كلها خطط سياسية صرفة، لا شأن للدين بها، فهو لم يعرفها ولم ينكرها، ولا أمر بها ولا نهى عنها، وإنّما تركها لنا، لنرجع فيها إلى أحكام العقل، وتجارب الأمم، وقواعد السياسة.»[4]

والحقّ أنّ هذا الاعتقاد ليس مبنياً على المصادفة، ولا هو مجرّد نزوة لدى المؤلّف، ولكنّه خلاصة تفكير ونتاج تأمّل عميق في التاريخ السياسي والتشريعي للمسلمين. وتُعتبر هذه الفكرة أطروحة هذا النصّ التي ينهض علي عبد الرازق للدفاع عنها وبسطها وشرحها، ويسعى لإثباتها بالنصوص والوقائع التاريخية التي أثبتها واقع وتاريخ الممارسة السياسية في الإسلام. وفي كلّ مراحل الكتاب ومحطاته نصادف هذا النزوع لدى الكاتب لإبراز أنّه لا معنى لقيام الخلافة على النصوص وبها، لأنّها غير واردة فيها صراحة، بل كل ما هنالك هو فرضها بالقوة والقهر، خاصة مع الأمويين الذين حوّلوها إلى ملك وسلطان بحدّ السيف.[5]

إذاً، ليست الخلافة مقولة دينية ولا اجتهاداً شرعياً، وإنّما هي بالأساس نمط حكم توصّل إليه المسلمون، وكان بالإمكان أن يكون بمسمّى آخر غير مسمّى الخلافة. فلئن كان الفقهاء، يقول صاحبنا: «أرادوا بالإمامة والخلافة ذلك الذي يريده علماء السياسة بالحكومة كان صحيحاً ما يقولون من أنّ إقامة الشعائر الدينية، وصلاح الرعية، يتوقّفان على الخلافة، بمعنى أنّ الحكومة في أيّ صورة كانت الحكومة، ومن أيّ نوع،

3- المرجع نفسه، ص 35

4- المرجع نفسه، ص 154

5- يقول في ذلك: "وأنت تستطيع أن تدرك مثلاً لذلك في قصة البيعة ليزيد، حين قام أحد الدعاة إلى تلك البيعة خطيباً في الحفل، فأوجز البيان في بضع كلمات لم تدع ـ لذي إربة في القول جدّاً ولا هزلاً ـ قال: "أمير المؤمنين هذا" وأشار إلى معاوية، "فإن هلك فهذا" وأشار إلى يزيد، "فمن أبى فهذا" وأشار إلى سيفه."، انظر آخر الفقرة 8، الصفحة 80

مطلقة أو مقيّدة، فردية أو جمهورية، استبدادية أو دستورية أو شورية، ديموقراطية أو اشتراكية أو بلشفية، لا ينتج لهم الدليل أبعد من ذلك. أمّا إن أرادوا بالخلافة ذلك النوع الخاص من الحكم الذي يعرفون فدليلهم أقصر من دعواهم، وحجتهم غير ناهضة.»[6]

وهذا نص صريح عند صاحبنا على أنّ الخلافة ليست سوى شكل من أشكال الحكم المدني الذي ارتضاه المسلمون وتوصلوا إليه باجتهادهم، ممّا ينتج عنه إسقاط الأطروحات الأخرى التي تأبى إلا أن تعتبرها من الدين وما هي منه في شيء. وهنا نفتح تصوّر علي عبد الرازق على باب المناقشة والتقويم، رغم كوننا لم نوفِ بعدُ تحليل هذه الأطروحة كلّ حقّها في إبراز حُججها التاريخية والنصية والاستدلالية التي اعتمدها لأجل الدفاع عن هذا المنظور المخالف لما تعارف عليه المسلمون على الأقل في زمانه حيث كان يعتقد غالبية الناس أنّ الخلافة من الدين. ولكن حسبنا أنّنا أشرنا إلى عمق الإشكال الذي تصبّ فيه هذه الأطروحة وتناقشها، وكلّ دعوتنا إلى القارئ الحصيف أن يتمعّن في قراءة هذا النص المفيد والثوري لا للمتعة الفكرية فحسب بل لراهنية الموضوع وخطورته. ولأجل الشروع في مناقشة أطروحة هذا الكتاب، نعمد مرّة أخرى إلى طرح السؤال حول قيمة هذا الكتاب ليس بالنظر إلى سياقه الذي جاء فيه، فقط، ولكن أيضاً حتى بالنسبة لواقعنا المعاصر، وبخاصة إشكالية الدين والسياسة والالتباس الحاصل بينهما في ثقافتنا المعتلّة.

2- مناقشة أطروحة النص:

تكمن القيمة الفكرية للمناقشة التي أجراها علي عبد الرازق لمفهوم الخلافة في التاريخ الإسلامي في هذا النصّ في ما تفتحه من آفاق للبحث والتفكير والمساءلة لكل السياق العام الذي أفرز هذه الظاهرة بدءاً بالدين وانتهاء بالمجتمع والسياسة والتاريخ. ونحن حين نعمد إلى قراءة هذا البحث الهامّ نشعر بحجم الورطة التي تسبّب فيه سوء فهم بعض الناس (سواء من الفقهاء أو المتكلّمين أو عامة الناس، والسياسيين منهم بالخصوص) لأمر الحكم وطرق تدبير الشأن السياسي في التاريخ الإسلامي الممتد.

ولأجل مجابهة سوء الفهم هذا، شحذ الشيخ علي عبد الرازق في هذا النص كل جهده التحليلي لاستقصاء الوقائع التاريخية والنصوص التشريعية والفقهية لإبراز تهافت الأطروحة المضادة لفكرته، تلك الأطروحة التي طالما روّج لها فكر تقليدي يأبى إلا أن يقفز على واقع التاريخ، وصريح النصوص الشرعية التي لا يوجد فيها ما يؤكّد وجوب الخلافة بشكل من الأشكال، اللهم إلا ما تعلق بالدعوة إلى تنظيم شؤون المسلمين بما يخدم مصالحهم الدنيوية والدينية.

6- المرجع نفسه، ص 86

إنّ الواقع المحسوس الذي يؤيّده العقل، ويشهد به التاريخ قديمه وحديثه، هو أنّ الدين والعبادات والشعائر الإسلامية لم تكن لتتوقّف على ذلك النوع من الحكومة الذي يسميه الفقهاء خلافة. ولا على أولئك الذين يسميهم المسلمون بالخلفاء، بل أكثر من ذلك، وكما يصرّح صاحب هذا الكتاب، فإنّ الواقع يدلّ على أنّ «إصلاح المسلمين في دنياهم لا يتوقّف على شيء من ذلك. فليس بنا من حاجة إلى تلك الخلافة لأمور ديننا ولا لأمور دنيانا ولو شئنا لقلنا أكثر من ذلك. **فإنّما كانت الخلافة ولم تزل نكبة على الإسلام وعلى المسلمين، وينبوع شرّ وفساد** [التأكيد هنا من عندنا]... إلخ».[7]

يبرز هذا التصريح حجم وعي هذا الشيخ بمحدودية مقولة الخلافة، بل وبدورها السلبي في تاريخنا الإسلامي المليء بالعنف والاستبداد والظلم باسم الخلافة. ولعلّ هذا الكلام مفتوح جدّاً على البحث عن بديل سياسي مدني آخر يحفظ حقوق الناس ويصون كرامتهم، ونعتقدّ أنّه لن يكون غير النظام الديمقراطي الحديث رغم مساوئه البيّنة، إلا أنّه يظلّ أحسن نظام ممكن من بين كل الأنظمة السياسية الأخرى التي جربتها الأمم الإنسانية إلى اليوم. وهذا ما نجده في تصريحه حين قال: «لا شيء في الدين يمنع المسلمين أن يسابقوا الأمم الأخرى، في علوم الاجتماع والسياسة كلّها، وأن يهدموا ذلك النظام العتيق الذي ذلوا له واستكانوا إليه، وأن يبنوا قواعد ملكهم، ونظام حكومتهم، على أحدث ما أنتجت العقول البشرية، وأمتن ما دلّت تجارب الأمم على أنّه خير أصول الحكم.»[8]

يدلّ هذا التصريح بشكل مباشر على أهمية الانفتاح على التجربة الديمقراطية الحديثة والمعاصرة لما فيها من فائدة للمسلمين دون تعقيدات، وذلك إيماناً منه بأنّ نظام الحكم الأمثل لا يمكن أن يكون إلا وسيلة وأداة تقنية لحسن تدبير الناس لأمورهم الاجتماعية. وهنا نجده متفقاً إلى حدّ كبير مع ما سبق أن ذهب إليه المفكر النهضوي الكبير **عبد الرحمن الكواكبي** في كتابه الشهير «طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد»، حين اعتبر الاستبداد باسم الدين أخطر أنواع الاستبداد، بل إنّه السبب الأساسُ في الاستبداد السياسي. ثم عرّج على أمر الخلافة متحسّراً على ما آلت إليه أحوال الأمّة مباشرة بعد عهد عثمان إلى اليوم من تحسّر وبكاء على فقدان الحرية والعدل وسيادة الطغيان والظلم...، بل سيدوم بكاؤها إلى يوم الدين «إذا لم تنتبه لاستعواضه بطراز سياسي شوري؛ ذلك الطراز الذي اهتدت إليه بعض أمم الغرب؛ تلك الأمم التي، لربما يصحّ أن نقول، قد استفادت من الإسلام أكثر مما استفاده المسلمون.»[9]

وليس هناك ما يقيّد الناس من أن يجتهدوا كما اجتهدت الأمم الأخرى في البحث عن نظام الحكم الجيّد، بل سيكون من المفيد الاستفادة ممّا أنتجته تجارب الأمم الأخرى في هذا المجال. لذلك لا يجد علي عبد

7- المرجع نفسه، ص 86

8- المرجع نفسه، ص 155

9- عبد الرحمن الكواكبي: **طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد**، الطبعة الرابعة، دار النفائس، بيروت ـ لبنان، سنة 2011، ص 51.

الرازق حرجاً في أن يدعو إلى نهج أحسن هذه الأنظمة، وعند ذلك لن يكون هذا النظام سوى نظام الحكم الديمقراطي المعاصر. وليس وحده من يقول بذلك، بل معظم المفكّرين المتحرّرين من الجمود والتقليد الجاثم على الممارسة التنظيرية للبعض الآخر من المفكرين. وهنا نجد **الكواكبي** بدوره يدعو إلى أهمية هذا الانفتاح على الديمقراطية الحديثة، والشيء نفسه يقول به **محمد عابد الجابري** حين دعا إلى تجاوز المقولات الكلاسيكية الناظمة للممارسة السياسية في أوطاننا العربية والإسلامية الأسيرة للمنظور الفقهي التقليدي للسياسة وللأدبيات السلطانية المتجاوزة.[10]

إذاً، وكما أكّد ذلك علي عبد الرازق، ليس هناك نظام حكم خاص بالمسلمين وحدهم دون غيرهم، بل هم وغيرهم في الحال نفسها، وإن اختلف السياق، إضافة إلى كون أسلوب الحكم لا يعدو أن يكون تقنية وأسلوب تنظيم للمؤسّسات، ممّا يفرض على ذوي العقول الحصيفة ضرورة الاستفادة من التجارب السياسية للأمم الأخرى مهما اختلفنا معها قيمياً وحضارياً. لكن، هنا مرّة أخرى غالباً ما يحدث الالتباس والخلط خصوصاً عندما يزعم البعض أنّ كل ما يمكن أن يوجد لدى الآخرين كامن في ثقافتنا، ويكفي فقط تطويره حتى يلائم العصر، يضرب هذا الزعم المثال بالشورى والديمقراطية، معتبراً الديمقراطية نظام حكم غير مناسب للمجتمع الإسلامي، خصوصاً فيما يتصل بمسألة حقوق الإنسان والحريات الفردية. وهنا لا بدّ من توضيح علّة كلّ هذا اللبس، ولماذا يحدث الخلط لدى الكثيرين بين الديمقراطية والشورى؟

وغير بعيد عن أطروحة علي عبد الرازق حول مسألة الخلافة، نودّ التذكير بما قاله نصر حامد أبو زيد في مقدّمته التحليلية لهذا الكتاب، حينما اعتبر معركة هذا الشيخ، عبر كتابه هذا، معركة نقل الصراع من مجرّد صراع في مجال العقائد إلى أرضه الطبيعية الحقيقية، والمقصود هنا بالطبع صراع الناس فيما بينهم على أمور التسيير والتدبير السياسي داخل المجتمع في إطار التجربة التاريخية الزمنية. إذاً فالمسألة في العمق ليست أبداً مشكلة دينية في شيء، بل هي بالأساس مشكلة صراع الإرادات المدنية والسياسية حول النفوذ وتقسيم السلطة والجاه والثروة. لكنّ بعض الناس يرتكبون مغالطة جسيمة عندما يظنون أنّ المسألة الدينية مركزية وحيوية في كلّ نقاش ونزاع دائر حول مسائل الحكم والديمقراطية تحديداً.[11]

10- عابد محمد الجابري: **الديمقراطية وحقوق الإنسان**، منشور في جريدة النهضة، سلسلة كتاب في جريدة، العدد 95، تموز (يوليو) 2006.

11- لفهم حجم هذا الغلط لنتأمّل تعليق علال الفاسي على التجربة التركية مقارناً إياها بالتجربة العربية والباكستانية، وللقارئ أن يحكم بالاستناد إلى واقع هذه التجارب اليوم أية تجربة نجحت بالفعل هل التجربة التركية أم الباكستانية والعربية؟ يقول: "...فالحكومة التركية بإقرارها مبدأ قانون غير شريعة الإسلام خرجت عن الدين الإسلامي وعن رغبة شعبها المتمسّك بالإسلام. وألقت بيدها في أحضان الاستعمار الروحي الأجنبي دون أن يفيدها ذلك شيئاً في النهوض بمجتمعها ولا في إصلاح اقتصادياتها ورفع مستوى الطبقة الكادحة فيها، ولقد زرت تركيا وقارنتها مع غيرها من البلاد الشرقية التي لم تقطع صلتها بشريعة الإسلام فلم أر في الأولى تقدّماً على الثانية، بل رأيت فيها جموداً على أصول الرأسمالية والديمقراطية الفردية التي يحتوي عليها الفكر القانوني السويسري والفرنسي، بينما أخذ العالم العربي وباكستان وأندونيسيا مثلاً يتّجهون ضمن توجيهات الفكر الإسلامي نحو ديمقراطية اجتماعية بناءة تتنافى مع روح الديمقراطية الغربية وتلتقي في نقط شتى مع المذاهب الاشتراكية." انظر كتابه حول: **تاريخ التشريع الإسلامي**، ضمن سلسلة كتاب العلم، الطبعة الأولى، 1990، ص 69 و70

إذا كانت الخلافة كما مورست في التاريخ السياسي والاجتماعي للمسلمين لا تعدو أن تكون أسلوب حكم من بين أساليب أخرى كانت ممكنة لكنّها ظلت لصيقة بالمخيال السياسي للمسلمين كممارسة لا تنفصل عن العقائد الإيمانية؛ فإنّنا في هذا العصر يتحتّم علينا إجراء مناقشة نظرية جادة بخصوص كيفية دمقرطة مجتمعاتنا الرازحة تحت وطأة الاستبداد باسم الشرعيات الموهومة؛ الدينية والتاريخية والثقافية. لذا لم يعد مسموحاً اليوم الخلط بين حتمية وضرورة الديمقراطية بالنسبة لهذه الشعوب، وبين تلك النزعة الماضوية التي تقع في التلبيس والتلفيق بدعوى ما يُسمّى بتأصيل المفاهيم السياسية والحقوقية (الديمقراطية وحقوق الإنسان مثلاً) في بيئتنا الثقافية، كما سبق للجابري أن دعا إلى ذلك في كتابه «الديمقراطية وحقوق الإنسان».[12]

وحسبنا هنا أنّ مثل هذه الدعاوى غالباً لا تنجح في طرحها، نظراً لاستحالة هذا التأصيل وتناقضه مع واقع أمر هذه المفاهيم نفسها. ومثالنا على ذلك استخدام البعض لمفهوم الشورى للإحالة على الممارسة الديمقراطية، متناسين أنّ هذه الشورى لا تعدو أن تكون توصيفاً لغوياً بيانياً لحادثة التداول في الأمور السياسية، في حين تحمل لفظة الديمقراطية دلالات أعمق من ذلك: مؤسّساتياً وفكرياً وفلسفياً وقيمياً. فهنا غالباً ما يلتبس على البعض أمر الديمقراطية بمقولة الشورى الواردة في النص القرآني بصيغة التعميم دون تخصيص لذلك (وأمرهم شورى بينهم)، الآية.

والواقع أنّ الذي يدفع البعض إلى التأكيد على أنّ الشورى هي المقابل الثقافي والديني للديمقراطية، هو اعتقاد هذا البعض بأنّ الإسلام دين ودولة، وأنّ رسالة الرسول الدينية هي نفسها طريقة في الحكم وتدبير الشأن السياسي. لذا يضرب هذا الموقف بعرض الحائط كلّ الحقيقة التاريخية وحتى النصية التي لا تدعم في شيء هذا الزعم. ولعلّ هذا ما دفع الشيخ علي عبد الرازق في كتابه هذا (الإسلام وأصول الحكم) إلى أن ينقض هذا الطرح، مؤكّداً على أنّ رسالة النبي محمد ـ عليه السلام ـ هي رسالة دينية بالأساس، مثلها مثل الرسالات السماوية الأخرى لموسى وعيسى عليهما السلام. ومن ثمّ فرسالة الإسلام ليست نظام حكم ولا نظام تأسيس دولة أو خلافة أو أي شيء من هذا القبيل، كما يريد البعض ترويجه من دون أدلة وبراهين مقنعة لا نصيّة ولا تاريخية.

إنّ إزالة الطابع السياسي عن الدعوة الإسلامية لهو بداية تحييد الاعتبارات والدلالات الدينية عن المفاهيم السياسية بالخصوص، لذلك فطن علي عبد الرازق لهذه المسألة وواجهها بكثير من الجرأة الفكرية كما لم يفعل غيره من رجال الفكر الديني سابقاً. ونحن بدورنا نرى راهنية كبيرة لهذا الموقف، بل نحسبها مدخلاً أساسياً لإزالة التباس المفاهيم السياسية باللغة الدينية الشرعية والفقهية التي لطالما تغنت بها كتب الآداب السلطانية، أو ما يطلق عليه بالسياسة الشرعية. ودون هذا لا نرى إمكانية أخرى لتفكيك ما يُسمّى

12- ورد ذلك في فصل «من أجل التأصيل الثقافي لحقوق الإنسان في الوعي العربي المعاصر»، ضمن كتابه: **الديمقراطية وحقوق الإنسان**، مرجع سابق، ص 13

السياسة الشرعية التي تروّج لمفاهيم ملتبسة وغامضة مثل الشورى والإمامة والإمارة وأولي الأمر...، وما إلى ذلك من المقولات العامّة، الغامضة، والملتبسة.

على سبيل الختم:

إنّ الالتباس الحاصل بين السياسي والديني في تقليدنا الثقافي ليس وليد اليوم كما يمكن أن يُعتقد للوهلة الأولى، بل هو قديم قدم الصراع السياسي على الحكم والخلافة. لذا فكلّ ما نعيشه اليوم ونشاهده ونسمع به من خلط مريع بين المفاهيم السياسية والمقولات الدينية وعلى رأسها الشورى والديمقراطية؛ كلّ ذلك لا يعدو أن يكون جبل الجليد الذي يُخفي تحت سطح الماء ضخامته. وقد بيّن لنا الشيخ علي عبد الرازق في كتابه هذا كيف أنّه لا ينبغي إقحام أمر الدين في مسألة السياسة، بل إنّه حاول تخطيء الدعوى الفقهية التقليدية التي ترى الخلافة شأناً دينياً وليس سياسياً كما هو واقع الحال.

إنّ خلطاً مريباً من هذا النوع بين مقولات الدين ومفاهيم السياسة، بل بين الدين والسياسة نفسيهما، هو ما يجعل الكثيرين يرون في الماضي الغابر للإسلام مستقبلهم الذي يترجونه ويتوهمونه حقيقة. لذا فإنّ ما سوف تفيدنا فيه إعادة قراءة كتاب المفكّر علي عبد الرازق حول «الإسلام وأصول الحكم» هو أن نزيل أولاً من أذهاننا هذا الوهم السائد لقرون خلت، والقائل إنّ «الإسلام دين ودولة»، وإنّ «الخلافة من الدين»، وإنّ «الخليفة هو ظلّ الله في الأرض»...، كما رُوّج لذلك في الآداب السلطانية والسياسة الشرعية التي توصف بكونها تنظيراً دينياً للسلطة السياسية.

لذلك، فعندما نتمكّن من استيعاب هذه الحقيقة وتعقّلها حينئذ سوف يتبيّن لنا بجلاء، كم هو سخيف البحث عمّا إذا كانت الشورى تعني الديمقراطية، أو ما إذا كانت الديمقراطية هي نفسها مفهوم الشورى، وما إلى ذلك من الالتباس والخلط والتلفيق والتوهّم الذي نسقط فيه مراراً وتكراراً ونحن نناقش ونخوض في أمور السياسة والاجتماع المدني في سياقنا الثقافي الإسلامي الذي يهيمن عليه فكر التوفيق والأسلمة والتأصيل. وكلّها مجرد مفاهيم لامتداد الماضي في حاضرنا، وهي آليات إيديولوجية لحماية الذات التي ترى أنّ التقدم لا يتحقق إلا بالرجوع إلى ماضي الأمّة، إذ «ليس هناك أفضل مما كان».

هنا تكمن راهنية كتاب «الإسلام وأصول الحكم» من حيث كونه يشكّل محاولة جادة لتقويض الفهم السيّئ لمسألة السياسة عامّة والخلافة خاصّة لدى المسلمين. إنّه محاولة بحثية جادة في هذا الاتجاه، بل ما يكسبه قيمته أكثر كونه صادراً عن فقيه وعالم بأمور الفقه والشريعة؛ ومن ثمّ فهو يصدر من داخل البنية نفسها التي ينتقدها. من هذا المنطلق نحسبه ينزل منزلة النصوص المؤسّسة للموقف النظري الجاد، مثله في ذلك مثل كتاب ابن رشد عن «فصل المقال فيما بين الحكمة والشريعة من الاتصال»، وكتاب طه حسين «في الشعر الجاهلي».

لائحة المصادر والمراجع:

- الفاسي علاّل، **تاريخ التشريع الإسلامي**، ضمن سلسلة كتاب العلم، الطبعة الأولى، 1990
- عابد محمد الجابري: **الديمقراطية وحقوق الإنسان**، منشور في جريدة النهضة، سلسلة كتاب في جريدة، العدد 95، تموز (يوليو) 2006
- عبد الرازق علي: **الإسلام وأصول الحكم**: بحث في الخلافة والحكومة في الإسلام، طبعة دار التنوير الأولى، بيروت ـ لبنان، سنة 2013
- الكواكبي عبد الرحمن: **طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد**، الطبعة الرابعة، دار النفائس، بيروت ـ لبنان، سنة 2011

MominounWithoutBorders

Mominoun

@ Mominoun_sm

مؤمنون بلا حدود
Mominoun Without Borders
للدراسات والأبحاث www.mominoun.com

الرباط – أكدال. المملكة المغربية

ص ب : 10569

الهاتف : 54 99 77 537 212+

الفاكس : 27 88 77 537 212+

info@mominoun.com

www.mominoun.com

جميع الحقوق محفوظة © 2017

All rights reserved © 2017